JOURNAL OF THE ARAB ACCOUNTANT
Wael Mourad
General Manager

19

المحاسب العربي

مجله شهريه
تعني بنشر وتعزيز
ثقافتك المحاسبيه

- الإقتصاد الأخضر
- دور المحاسب في زيادة فاعلية القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر
- الرقابة الداخلية ودور مراقب الحسابات
- الأحداث الراهنة وأثرها على الإقتصاد المصري
- نظم المعلومات المحاسبية والحوكمة الرشيدة
- المحاسبة في شركات المحاصة
- الشركات المتعثرة والمشاكل التي تواجهها

Designer almurad

تعرف على المجلة

مجلة شهرية متخصصة تعني بنشر وتعزيز ثقافتك المحاسبية ، تم إنطلاق أول أعداد **مجلة المحاسب العربي** شهر أبريل ٢٠١١ ، ومازالت تتواصل المجلة مع القراء الكرام بنشر كل ما هو مفيد في عالم المحاسبة وذلك لتطوير مهارات المحاسب العربي ، خلال تلك الفترة إنضم إلينا عدد من الأشخاص اللذين قدموا للمجلة الكثير من الموضوعات المفيده ، أتقدم بأسمي ونيابة عن كثير من القراء الكرام بالشكر الجزيل لكل من ساهم على إستمرار هذا العمل .

أهـــداف المجـــلة

تهـدف **مجـلة المحـاسب العـربي** ، لنشر العلم لجميع المحاسبين والمحاسبات ، الإهتمام بتحصيل أكبر قدر من الخبرة للمحاسب المبتدئ وأكثر إحترفية للمحاسبين العاملين ، كما نحاول جاهدين تأهيل المحاسب للحياة العملية ، من خلال نشر موضوعات ومقالات وابحاث في هذا المجال .

الفئات المستهدفة

- الموظفون .
- الطلبة في المعاهد والجامعات .
- المهتمون بتعلم علم المحاسبة من مختلف الفئات .
- الموظفين في شركات القطاع الخاص والعام.

إقرأ في هذا العدد

المحتويات

-	إفتتـــــــاحية العـــدد	٤
-	دور المحاسب في زيادة فاعلية القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر	٥
-	الشركات المتعثرة والمشاكل التي تواجهها	٧
-	الإقتصاد الأخضر	٨
-	١٣ نصيحة للمحاسبين	٩
-	الرقابة الداخلية ودور مراقب الحسابات	١٠
-	أسباب الإهلاك	١١
-	نظم المعلومات والحوكمة الرشيدة	١٢
-	الأحداث الراهنة وأثرها على الإقتصاد المصري	١٥
-	مواضيع طرحت بالمجلة في الأعداد السابقة	١٨
-	المحاسبة في شركات المحاصة	٢٠
-	تصحيح الأخطاء	٢١

مجلة المحاسب العربي
العدد التاسع عشر

+965 97484057
elmosaly7@gmail.com
www.facebook.com/groups/waelmourad
www.waelmourad-wael700blogspot.com
www.youtube.com/watch?v=IHgrdlvnt2A

دور المحاسب في زيادة فاعلية القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر

بقلم / د. نبيل عبدالرءوف

إستكمالاً لما بدأناه في الأعداد السابقة سنتكلم اليوم عن

المبحث الثانى

دور المحاسب أثناء دورة حياة المشروع

يعتبر الدور الذى يقدمه المحاسب أثناء دورة حياة المشروع لا تقل أهمية عن تلك التى يقدمها فى بداية حياة المشروع أو حتى قبل بدايته فهو بمثابة الدعم المعلوماتى للمشروع فى تقديم البيانات المالية وغيرها التى يعتمد عليها المشروع فى دورة حياته من بيانات تسويقية أو فنية أو عملية التسجيل بالدفاتر والسجلات بهدف تجهيز الدفاتر لاستخراج المركز المالى فى أى لحظة وإعداد القوائم المالية من قائمة الدخل والتى تقيس نتيجة النشاط من ربح أوخسارة وكذلك قائمة المركز المالى والتى تعبر عن موجودات والتزامات المشروع فى أى لحظة ما. (الغرفة التجارية الصناعية بالرياض ،المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود)٢٦

ويقدم المحاسب خلال دورة حياة المشروع العديد من الخدمات لعل أهمها ما يلى :

١-التسجيل بالدفاتر وإعداد القوائم المالية
٢-تقيم الاداء
٣-رفع مهارات التسويق لرجال البيع

وتعتبر عملية تقييم الاداء للمشروع وتطوير عملية التسويق وفن البيع من الامور الهامة والتى تبين مدى استمرارية المشروع من عدمه سواء لاسترداد رأس المال أو المقدرة على سداد القروض بالاضافة لإجراءات التحليل المالى والمحاسبى وكلها تعد تقارير هامة يتم إعدادها وتقديمها لمتخذ القرار وتفيد فى ما يلى:

أولا :تقييم أداء المشروع ماليا :

يتمثل فى قياس مدى قدرة المشروع على أن يدر عائداً مباشراً مناسبا لحجم التمويل, وهناك العديد من المعايير الموضوعية التي تستخدم للتقييم المالي والاقتصادي للمشروع يمكن للقائمين على دراسة الجدوى استخدامها:

١-تحليل التعادل.

تعد طريقة لفحص العلاقات بين الإيرادات والتكاليف لتقرير الحد الأدنى لحجم الإنتاج اللازم للتعادل (أي عدم تحقيق ربح أو خسارة). وهو مؤشر أولى يساعد على الكشف عن مدى ربحية المشروع.

٢-فترة الاسترداد

تعتبر من الطرق الاساسية التي يهتم بها المستثمر بالدرجة الأولى من حيث القدرة على استعادة أمواله, والمقصود بفترة الاسترداد تلك الفترة الزمنية التي يسترد فيها المشروع التكاليف الاستثمارية التي أنفقت وأساس المفاضلة فيها هو المشروع الذي يمكن المستثمر من استرداد أمواله في أسرع وقت ممكن.

٣-المعدل المتوسط للعائد

يقوم على إيجاد النسبة المئوية لمتوسط صافي الربح المحاسبي السنوي بعد خصم الاستهلاك والضرائب إلى متوسط قيمة الاستثمار اللازم للمشروع.

٤-صافي القيمة الحالية

يشير صافي القيمة الحالية للمشروع الاستثماري إلى الفرق بين القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة والناتجة عن هذا المشروع والقيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة للمشروع. فإن كان صافي القيمة الحالية موجب-أي تزيد القيمة الحالية للتدفقات الداخلة عن التدفقات النقدية الخارجة كان المشروع الاستثماري مربحا، والعكس صحيح وفي حالة وجود أكثر من مشروع استثماري يفضل المشروع الذي يعطي أكبر صافي قيمة حالية.

٥-تحليل الارباح

يقصد به خارج قسمة القيمة الحالية للتدفقات الداخلة من المشروع الاستثماري على القيمة الحالية للتدفقات الخارجة لهذا المشروع. فإن كان المعدل أكبر من الواحد الصحيح كان المشروع الاستثماري مربحاً والعكس صحيح.

٦-معدل العائد الداخلي

يعتبر معيار معدل العائد الداخلي من أهم المعايير المستخدمة في التقييم المالى, ويتمثل هذا المعيار في المعدل الذي تتساوى عنده القيمة الحالية للتدفقات النقدية الداخلة مع القيمة الحالية للتدفقات النقدية الخارجة للمشروع وبمعنى آخر هو معدل الخصم الذي عنده تكون صافي القيمة الحالية للمشروع الاستثماري تساوي صفر.

ثانيا :الاساليب الفعالة لزيادة مهارات فن البيع

مما لاشك فيه أن تحقيق أهداف المشروع لايتم إلا من خلال خطة متكاملة تساهم فيها السياسة التسويقية الى حد كبير جدا من ابتكار آليات مستحدثة للاعلان والترويج وقياس رضا العميل والتركيز على خدمات ما بعد البيع وتلك الادوات هامة للمشروعات الصغيرة من أجل البقاء فى دنيا الاعمال, ولعل أهداف المشروع تتحقق من خلال زيادة رقم أعمال المشروع.

١-الإعلان.

بكل بساطة الاعلان يعنى الوصول بالمنتج إلى العميل وبالتالى لن يعرف المستهلك أنك قد افتتحت مشروعك ما لم تصل إليه، كذلك فلن يعرف نوعية السلع التي تنتجها و أصنافها و أسعارها. ويجب العناية بصيغة و شكل و توزيع الإعلان وخاصة جغرافيا، و ربما يكون الإعلان ناجحا إذا حقق الاغراض التالية:

- جذب الانتباه.
- إثارة الاهتمام.
- إيجاد الرغبة.

كما يجب العناية بوسيلة الاتصال الملائمة، مثل المجلات و الصحف، والتليفزيون و الإذاعة، وإعلانات الطرق، و المراسلات المباشرة، والمقابلات الشخصية. وكذلك الاهتمام وسائل الدعاية المفيدة للعميل مثل الاجندات ومفكرات الجيب و الأقلام والهدايا المفيدة والتى تعبر عن تواجدك أمام العميل مثل نتائج الحائط والمكتب وحواجب الشمس على السيارات و غيرها، من الادوات التى تعتبر تأثيرها ملحوظ في الدعاية و تذكر اسم المعلن.

إفتتـــــــاحية العـدد

بقلم / وائـل مـــراد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد وعلى آاله وصحبة أجمعين

وبعد

تستكمل معكم مجلة المحاسب العربي المشوار الذي بدأناه منذ أبريل ٢٠١١ ، لنشر العلم والتعلم في مجال المحاسبة لكل المهتمين بهذا العلم ، حيث اننا قدمنا عدد كبير من المقالات والأبحاث على مدار ثمانية عشر عدد سابقاً ،راجين من الله أن تكون المجلة قد ساهمت بشر العلم في صفوف المحاسبين العرب ،كما تقدم إدارة مجلة المحاسب العربي بالشكر الجزيل لكل من ساهم معنا سواء بنشر الموضوعات أو بالمقترحات وإبداء رأيكم لتطوير المجلة ونتمنى من الله أن نقدم لكم كل ما هو مفيد في هذا المجال ، المعادلة المحاسبية هي

الأصول = الإلتزامات +حقوق الملكية

بلا شك جميعاً يعرف هذه المعادلة ويعرف تقسيمات الأصول وتكلمنا عليها في أعداد سابقة كثيرة وبطرق مختلفة ،لكن في هذا العدد اريد أن اسلط الضوء على **العنصر البشري كأصل من أصول الشركة**

العنصر البشري : أقصد به الأيدي العاملة من موظفين - محاسبين - مهندسين - وكذلك العمال ،الأيدي العاملة في كثير من الشركات والمؤسسات تكون أحد الأسباب الهامة لنجاح تلك المؤسسة أو الشركة ،نذهب سوياً الآن إلى الميزانية جانب الأصول الثابتة نجد أن هناك من الأصول الثابتة " السيارات ،العدد والالآت ،الديكورات ....

وكثير من تصنيفات الأصول الثابة ،تقوم الشركات بعمل صيانة لهذه العدد والادوات سنوياً أو شهرياً وذلك للحفاظ على قوةوزيادة إنتاجية هذه والالآت والحفاظ عليها من التلف ويتم عمل مخصصات أيضاً لكثير من هذه الأصول ،فهل نقوم بعمل صيانة أو عمل مخصصات للحفاظ على **العنصر البشري** في المؤسسات والشركات ،وذلك من خلال تقديم الشركات والمؤسسات بطرح دورات لتقوية ورفع كفاءة الموظف ليقوم بدورة بتطوير وتنمية المؤسسة التي يعمل بها ذلك الموظف ، حتى إن تم التعاقد مع الموظف لفترة زمنية معينة على أن تقوم الشركة بإعطاء دورات معينة مثلاً شهادة الـ CPAأو CMA ،وغيرها من الشهادات المعتمدة على أن يلتزم ذلك المحاسب بعقد مع تلك المؤسسة لفترة معينة يتفق عليها الطرفات ، حيث ان المؤسسة من حقها ايضاً تحقيق الربح والعائد والحفاظ على أصولها ،حيث بهذا العقد تكون قد رفعت من كفاءة موظفيها وكذلك حافظت على هذا الموظف لتطوير وتنمية الشركة وربما تجد بهذا العمل من قبل الشركة لموظفيها تجد انها تزرع في قلوب وعقول الموظفين الإنتماء لهذه الشركة والعمل الجاد والدؤوب على تحقيق النجاح ،وربما تجده لا يفكر أصلا في الإستقالة حيث أنه يجد في شركتة من يطمح فيه أي شاب وأي موظف .

وهناك أيضاً شركات اعلمها تطبق هذه السياسة وكثير ما تجد هذه الشركات شركات ناجحة يطمح أن يعمل بها أي خريج جديد ليحظى بما تقدمة هذه الشركات من نجاح في فريق العمل بالشركة حيث أن موظفيها تكونت لها الخبرة العلمية والعملية ، فأما الخبرة العملية فهي تتكون من خلال دراستة لبعض الشهادات أو الدورات التي تقدمها المؤسسة ،والخبرة العملية فهي تتكون من خلال عمل الموظف في هذه المؤسسات .

وائـل مـــراد
المـدير العـــام

الشـــركات المتعثرة والمشاكل التي تواجهها

مدير مالي وإداري أحمد عباس

الشركات المتعثرة
(المتعثرة و الخاسرة التي تسير نحو التعثر)

مقدمة عن تعثر الشركات:

يعتبر تعثر الشركات من الظواهر الاقتصادية العامة التي لا تعتمد على نمط أو نظام اقتصادي معين حيث يعتبر من التطورات المرادفة لحركة مدخلات النظم الاقتصادية وتفاعلات السوق في ظل غياب الوعي الإداري اللازم لتقييم المتغيرات الاقتصادية المحيطة بالمنشأة وتخطيط كل من الأنشطة التشغيلية، الاستثمارية والتمويلية اللازمة للحفاظ على استمرارية الشركة في ظل التقييم المستمر لتكلفة الحفاظ على الاستمرارية والتي تقاس بكلفة الفرصة البديلة للاستثمار.

تعريف التعثر:

لم يخلص الباحثون في موضوع التعثر إلى صيغة محددة لتعريف الشركة المتعثرة ونشير إلى أن مجموعة من الباحثين قد ذهبت إلى اعتبار الشركة التي حققت خسائر لمدة ثلاثة أعوام متتالية شركة متعثرة معتبرين الشركة التي حققت خسائر لمدة عامين متتاليين شركة شبه متعثرة. حيث تشير الخسائر المتحققة إلى انخفاض مخل بالتوازن النسبي للبنية المالية للشركة.
وقسم بعض الباحثين تعثر الشركات إلى قسمين:

١. تعثر اقتصادي:

وقد عرف المفهوم الاقتصادي للتعثر بعدم قدرة إيرادات الشركة على تغطية نفقاتها أو انخفاض صافي القيمة الحالية للاستثمار.

٢. تعثر مالي:

أما التعثر المالي فيمكن أن يأخذ المظهرين التاليين:
أ-عجز عن مواجهة الالتزامات قصيرة الأجل بالرغم من تعويض موجودات الشركة لالتزاماتها (أزمة سيولة نقدية).
ب-عجز الشركة عن مواجهة الالتزامات المتحققة (الإفلاس) أي عدم وجود رأس المال العامل والالازم لتغطية الدورة التشغيلية للشركة.

مؤشرات عدم الاستمرارية للشركات:
حسب معايير المحاسبة الدولية يمكن تلخيص مؤشرات عدم استمرارية الشركات على النحو التالي:

- الارتفاع أو الانخفاض الشديد في نسبة الديون / حقوق الملكية.
- التزايد المضطرد في الاعتماد على التمويل قصير الأجل لتغطية الإنفاق الرأسمالي.
- تكرار جدولة الديون المترتبة على الشركة وتمديد فترات السداد.
- تزايد الاعتماد على المشتريات الآجلة بما يحرم الشركة من الحصول على الخصومات التجارية من المشتريات النقدية.
- الارتفاع المفرط أو الانخفاض المفرط في مستوى المخزون (ارتفاع المخزون مؤشر - - انخفاض معدل دورانه وانخفاض مستواه مؤشر لانخفاض رأس المال العامل المستغل).
- هبوط مستمر في كمية المبيعات وانخفاض في معدلات الربح الإجمالي وهوامش الربح.
- تخفيض أو إلغاء المشروعات الرأسمالية.
- وجود استثمارات رأسمالية مرتفعة القيمة لا تحقق العائد المجزي.
- حصر النشاط التجاري في خطوط إنتاجية محددة والاعتماد على مجموعة محددة من العملاء.
- الاعتماد على شركات قابضة خارجية إما في المتاجرة أو في التمويل.
- انخفاض صافي رأس المال العامل أو ظهوره بشكل سالب.
- انخفاض مضطرد في السعر السوقي لسهم الشركة وانخفاض نسبة صافي القيمة الدفترية للسهم إلى السعر السوقي.
- وجود قرائن على ضعف الإدارة وعدم قدرتها على التفاعل مع المتغيرات الاقتصادية المختلفة.

أحمـد عبـاس
مدير مالي وإداري

تنوية

إدرارة مجلة المحاسب العربي تتقدم بجزيل الشكر للمستشار المالي الإستاذ /أحمد عباس ، حيث انه قدم عرض لقراء المجلة الكرام بتطوعة بالرد على جميع إستفسارات قراء المجلة الكرام المحاسبية والمالية والضريبية ، وكذلك الاسئله التي تدور في فلك المراكز المالية وقوائمها...

حيث ان الإستاذ /أحمد سيقوم بالكتابة في مواضيع ومشاكل الساعة وامكانيه تقديم الحلول وخاصة لبعض المشاكل المحاسبية .

لإرسال إستفساراتكم : elmosaly7@gmail.com

٢-التسعير

تحديد السعر المناسب للسلعة هو أحد الادوات التى يمكن بموجبها ان يتحقق كم من المبيعات يساعد علي تحقيق أهداف المنشأة, ويلاحظ من التعريف أنه لم يتعرض مباشرة للتكلفة، إلا أن تحقيق أهداف المنشأة – الربح ضمنها – يجعل عملية التسعير تتعرض للتكلفة بطريقة غير مباشرة, ويلاحظ أن التخفيض الواضح للسعر قد يدفع بعض العملاء لتفضيل منتجنا، إلا أن هذا قد لا يكون الحل الأمثل في جميع الحالات، و خاصة للمشروع الصغير. كما أن المنافسين الآخرين قد تستفزهم هذه السياسة فيتحدونا ضدنا بهدف إخراجنا من السوق.
وهناك العديد من الطرق المتبعة في التسعير مثل:
١-إضافة هامش ربح علي التكاليف الكلية (متغيرة وثابتة).
٢-تحديد سعر السلعة أو أقصي سعر يمكن أن يتحمله المشتري.
٣- الالتزام بالأسعار السائدة في السوق. والطريقة الملاءمة للمشروع الصغير هي المستمدة من
تعريف السعر الملائم، و تبدأ بالتعرف علي السعر الذي تكون شريحة العملاء المستهدفة
مستعدة لدفعه، و البيع بكميات تغطي التكاليف و تحقق ربحا ملائما، ودراسة مدي توافق هذا
السعر مع الأسعار السائدة بصفة دائمة.

٣-التميز في تقديم السلعة أو الخدمة للعميل

ولعل من أهم التوصيات للتميز في تقديم السلعة أو الخدمة للعميل والمحافظة عليه ما يلي :

- العميل هو الشخص الأكثر أهمية في مؤسستك.لا يعتمد العميل عليك ،بل أنت تعتمد على العميل ،وأنت تعمل لديه٠
- لا يشكل العميل مصدراً للإزعاج لك ، بل العميل هو هدف عملك.
- يطوقك العميل بفضله عندما يزورك في المؤسسة أو يتصل بك إنك لا تتفضل عليه بتقديم الخدمة له ٠
- يشكل العميل جزءاً من عملك , مثله مثل أي شيء آخر في ذلك مخزونك من المنتجات وموظفيك ومكان عملك٠ واذا قمت ببيع مؤسستك فإن العملاء يذهبون معها٠
- ليس العميل مجرد عدد إحصائي جامد ، إن العميل شخص لديه مشاعره وعواطفه مثلك تماماً، لذا عامل العميل بصورة أفضل مما تود أن تعامل به ٠
- أن العميل ليس هو الشخص الذي يجب أن تتجادل معه ٠
- واجبك الوظيفي يحتم عليك أن تعمل على إشباع حاجات ورغبات وتوقعات عملائك ، وأن تعمل بقدر المستطاع على إزالة مخاوفهم وأسباب شكاواهم ٠
- يستحق العميل أعلى قدر من الانتباه والمعاملة المهنية المهذبة التي يمكنك أن تقدمها له٠
- العميل هو شريان الحياة الرئيس في عملك ، تذكر دائماً أنه دون عملاء لن يكون لك عمل ،فأنت تعمل من أجل العميل ٠

النتائج والتوصيات

أولا : النتائج

يتضح مما سبق أن دور المحاسب أساسي فى إدارة المشروع الصغير ماليا وإداريا ولاغنى عنه فهذا التخصص المهنى يعتمد عليه أى مشروع بصفة أساسية ولايمكن بأى حال من الاحوال الاستغناء عن المحاسب فالدور الذى يقدمه لايستطيع أى مهنى غيره أن يقدمه وبالتالى تتأثر المشروعات الصغيرة والمتناهية فى الصغر بالدور الذى يقدمه المحاسب وتتاثر قدرة المشروع التنافسية بدور المحاسب سواء قائم بالتسجيل بالدفاتر أو مسئول عن تقييم أداء المشروع أو حتى مقدم خدمات مهنية مالية أو إستشارية.

ثانيا : التوصيات

١- أن تفعيل الصناعات الصغيرة والمتوسطة في كل دولة وتوسيع قاعدتها وزيادة فعاليتها يتطلب خلق جهاز مختص يدعم هذه الصناعات .
٢- توفير وتدفق المعلومات حول السوق والمنافسين وتقنيات الإنتاج والمعرفة المتخصصة .
٣- أهمية قيام الجهات المختصة بشؤون الصناعات الصغيرة والمتناهية فى الصغر بالتوسع في توجيه وتقديم المعونات الفنية التي تحتاجها الصناعات الصغيرة والمتوسطة القائمة لرفع كفاءتها وقدرتها .
٤- إتاحة التمويل اللازم للنمو والتطوير مع توفير الدعم الفني والمشورة.
٥- الاهتمام بالجودة والمواصفات المطلوبة والقدرة على تطوير مكونات وتقنيات المنتج لتحقيق احتياجات ومتطلبات العملاء والسوق .
٦- بناء تكتلات فرعية متخصصة قطاعيا تمكن الصناعات الصغيرة والمتوسطة من التطور وتكوين مصالح مشتركة .
٧- تحسين القدرات الإدارية والفنية والتسويقية للصناعات الصغيرة والمتوسطة بما يمكنها من المنافسة في البيئة العالمية .
٨- إيجاد الموارد الضرورية لدعم وتشجيع هذه الصناعات . واعتماد أحدث نظم التسهيلات المالية في عملية تمويل هذه الصناعات .
٩- البحث في أمكانية إنشاء الحاضنات التكنولوجية للقطاعات الصناعية المختلفة بهدف النهوض ودفع عملية تنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

إعداد
د. نبيل عبد الرءوف إبراهيم

مدرس المحاسبة
بشعبة الإدارة والمحاسبة
المعهد العالى للحاسبات وتكنولوجيا المعلومات

أكاديمية الشروق

١٣ نصيحة للمحاسبين

١- أن يملك الثقة بنفسه وأن يكون هادئاً.
٢- أن يتعامل مع أصحاب العمل أو مديريه المباشرين بكل مسؤولية واهتمام.
٣- أن يهتم بترتيب المستندات المحاسبية بنظام وأن يرفق بكل مستند المستندات الثبوتية التي تؤيد صحة المبالغ المدفوعة أو المذكورة بالمستند المحاسبي.
٤- أن يفهم طبيعة المستندات الثبوتية بشكل واضح حتى يستطيع توجيهها محاسبياً بشكل صحيح ومن دون أخطاء.
٥- أن يستكمل الموافقات والتوقيعات اللازمة من ذوي الاختصاص سواء كانت إدارية أو مالية حتى تكون المسؤولية محددة ويجنب نفسه أي مساءلة مالية.
٦- أن يوجه مستنداته المحاسبية التوجيه المحاسبي الصحيح، وان كان هناك لبس أو عدم فهم فعليه أن يسأل من هو أقدم منه خبرة في مجال عمله ليستفيد من ذلك وحتى لا يقع في أخطاء التوجيه المحاسبي والتي تؤدي إلى حسابات غير صحيحة فيلزمه وقت كبير لاكتشاف الخطأ وتعديله.
٧- أن يتبع تعليمات مدقق الحسابات الخارجي خلال السنة المالية.
٨- أن يجهز موازين المراجعة للشركة التي يعمل فيها خلال الأسبوع الأول من بداية كل شهر.
٩- أن يجهز كشوف الحسابات الشهرية للمدينين وأن يتابع التحصيل مع المحصلين أو البائعين وأن ينسق مع إدارة الشركة بهذا الخصوص ويجتهد في متابعة تحصيل الديون حتى يحافظ على توفير السيولة النقدية في الشركة.
١٠- أن يقدم تقريراً شهرياً للإدارة يبين فيه مقارنات حركة الحسابات بالأشهر السابقة خصوصاً المبيعات والمشتريات، والمصاريف، وتحصيلات الذمم المدينة.. الخ.
١١- أن يقوم بمتابعة مقارنة الأرقام المتحققة مع ما هو مخطط له أو مع الميزانية التقديرية بشكل شهري، وعليه أن يرصد أي فروقات سواء بالزيادة أو النقصان ويبين أسبابها للإدارة.
١٢- أن يقدم النصيحة لإدارة الشركة التي يعمل فيها حول كيفية الاستغلال الأمثل في حال توفر السيولة النقدية إما بإيداعها لدى البنوك أو باستثمارها في مجالات الاستثمار المأمونة بعيداً عن المخاطر.
١٣- ان يتابع كل ما هو جديد بخصوص مهنة المحاسبة سواء ما ينشر في الكتب أو المجلات المتخصصة أو بالصحف خصوصاً التعديلات التي تطرأ على معايير المحاسبة الدولية.

* من كتاب "دليل المحاسبين العملي للشركات" لمؤلفه د. محمد عبدالمجيد حنون
* مدونة صالح محمد القرا

- خلق امن غذائي مستدام.
- تقليل نسبة التصحر والجفاف وزيادة نسبة المساحات الخضراء في العالم، مما يقلل من التلوث الهوائي .
- حماية الإنسان من الأمراض .
- تقليل عدد الفقراء في العالم بسبب تحسن كميات الإنتاج النباتي والحيواني.
- خلق مزيد من فرص العمل المستدامة في قطاعات الاستثمار الجديدة وخصوصا للفئات الأقرب من البيئة كالمزارعين والفئات الاجتماعية المهمشة في الأرياف والصحاري.
- بالنهاية خلق تنمية اقتصادية مستدامة شاملة لكل مجالات الحياة.

أي بمعنى اخر سيؤدي التحول إلي الاقتصاد الأخضر إلي تحسين نوعية الحياة للأفراد بشكل كبير. كما سيضمن تكنولوجيات وصناعات جديدة ستصبح هي صناعات النمو للقرن الحادي والعشرين..

أن البعد الاقتصادي للاقتصاد الأخضر يتلخص بما يلي:

- سوف يساهم الاستثمار في الاقتصاد الأخضر في تقليل الكلف التي تدفعها الدول والحكومات كنفقات مالية على علاج الإمراض الناجمة عن التلوث البيئي ،وكذلك تقليل الفاقد المالي كمدفوعات على التعليم.
- إن توفير فرص عمل جديدة سوف يساهم في تحفيز الطلب الكلي بسبب زيادة الدخول وبالتالي تنشيط حركة الاقتصاد وحمايته من الأزمات.
- ازدياد وتيرة النمو الاقتصادي بسبب تحسن البيئة الاستثمارية مما يحسن الأداء النقدي وتنشيط حركة الإقراض والتوسع في الائتمان وبالتالي الحفاظ على قوة النظام النقدي على المستويات كافة الدولية والإقليمية والمحلية.
- تحسين إنتاجية الاقتصاد وزيادة قدراته التنافسية.
- سيؤدي التحول إلي الاقتصاد الأخضر إلي تحقيق حياة أفضل وخلق بيئة أكثر تشجيعاً للعمل.
- تحسين مستوى الرفاهية الاجتماعية للسكان وتحقيق المزيد من العدالة في توزيع الثروات والدخول مما يساهم في تحقيق الأمن الاجتماعي والاستقرار السياسي للمجتمعات والشعوب.

وبالنهاية نلخص فوائد التحول الى الاقتصاد الأخضر بما جاء في تقرير الامم المتحدة الصادر في عام ٢٠١١ حيث جاء فيه:" أن الفوائد الرئيسية من التحول إلى الاقتصاد الأخضر، تتمثل في خلق الثروات وفرص العمل المتنوعة، والقضاء على الفقر وتحقيق الرخاء الاقتصادي على المدى الطويل، من دون استنفاد للأصول الطبيعية للدولة وبخاصة في الدول منخفضة الدخل. كما أن تخضير معظم القطاعات الاقتصادية سيؤدي إلى خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري إلى حد كبير، ففي عدد من القطاعات المهمة كالزراعة والمباني والطاقة والنقل يوفر الاقتصاد الأخضر المزيد من فرص العمل على المدى القصير والمتوسط والطويل نقول في النهاية أنه لابد من نشر الوعي بمفهوم الاقتصاد الأخضر واتجاهاته الحديثة والمهارات التقنية والإدارية اللازمة لبنائه لان ذلك سيوفر الكثير من الجهد والمال، وسيضمن تحقيق مسارات تنموية فعالة أكثر استدامة تسهم في التقليل من حدة الفقر.

إعداد: الدكتور هايل طشطوش

الإقتصـــــــــاد الأخضـــــر

د - هايل طشطوش

عالم اليوم وحاجته إلى اقتصاد أخضر

ظهرت في العقود الأخيرة مفاهيم ومسميات كثيرة في عالم الاقتصاد ولعل من ابرز ما يلفت النظر هو ظهور مفهوم " الاقتصاد الأخضر" أو الاقتصاد النظيف"، هذا النوع من أنواع الاقتصاد وبهذا المفهوم ظهر حديثا حين تطور العالم وتحول من المرحلة الزراعية والتجارية إلى مرحلة الصناعة والتصنيع ،وهو يعني ببساطة :" ذلك النوع من النشاط الاقتصادي القائم على حماية البيئة والحفاظ عليها نظيفة خالية من التلوث والاستنزاف وخاصة بعد أن أصبح العالم اليوم بحاجة أكثر من أي وقت مضى إلى التحول نحو تنمية مستدامة تقوم على اقتصاد نظيف يحفظ البيئة ويحافظ على مواردها من التلف والعطب والتلوث والاستنزاف، فالاقتصاد الأخضر يعني "الانتقال إلي اقتصاد منخفض الكربون يعتمد علي استخدام الطاقة الجديدة والمتجددة في إطار ممارسات بيئية ، مستدامة"وهو اقتصاد يساهم بترقية حالة الرفاه الاجتماعي للإنسان، حيث إن الأجيال القادمة سوف تعاني كثيرا مما اقترفته مدنية الآباء والأجداد بحق البيئة وموادها وثرواتها وخيراتها حيث عاثت فيها تلويثا وتسميما وعطبا فأخذت كل شيء ولم تبق للأجيال القادمة شيئا فتحول الاقتصاد إلى اقتصاد اسود والبيئة تحولت إلى بيئة جافة يابسة تالفة تعاني من شح الموارد وتلوث الهواء .

لقد ساهمت المدنية الحديثة اليوم في استنزاف البيئة وتدمير الاقتصاد الأخضر وتحويله إلى اقتصاد اسود وذلك من خلال الانتشار الواسع للصناعات القائمة على الموارد الأولية المنتشرة في البيئة كالهواء والماء والأخشاب والمعادن والصخور والنباتات... الخ ومما سارع وتيرة استنزاف هذه الخيرات هو العولمة وسرعة انتشار المدنية ناهيك عن ازدياد أعداد سكان الأرض .

لقد ساهم التحول إلى الاقتصاد الملوث في انتشار عدد من المظاهر والظواهر والتي أصبحت من ابرز ميزات كوكب الأرض والتي من أبرزها :

- ازدياد أعداد الفقراء في العالم حيث جاوز بنهاية عام ٢٠١٠ المليار نسمة وانتشار أزمات الغذاء وفقدان الأمن الغذائي على الصعيد العالمي ،إضافة إلى الارتفاع المستمر في أسعار المواد الغذائية.

- ازدياد أعداد العاطلين عن العمل وارتفاع نسبة البطالة في كافة دول العالم وما يتبع ذلك من ارتفاع نسبة الأمية ونسبة الجريمة وزعزعة الأمان والسلم الاجتماعي على مستوى العالم.
- انتشار الأمراض والأوبئة بين سكان الأرض بسبب التلوث البيئي الناجم عن ازدياد نسبة الكربون وثاني أكسيد الكربون في الهواء .
- تمدد وازدياد مساحات الجفاف والتصحر في العالم الناجمة عن ارتفاع حرارة الأرض والذي تسبب به الاحتباس الحراري وتدهور الوضع الايكولوجي للمناخ.
- انتشار وبروز الأزمات الاقتصادية حيث أصبح الركود والكساد والتضخم أهم سمات الاقتصاد العالمي.

- ازدياد الكوارث البيئية كالزلازل والبراكين والانهيارات والفيضانات والناجمة عن تلاعب الإنسان بعناصر البيئة مما أدى إلى اختلال نظام التوازن البيئي.
- تلوث البحار والمحيطات وتقلص حجم الأحياء البحرية بسبب ما يلقى فيها من مخلفات صناعية وملوثات .

هذه بعضا من مظاهر اختلال الاقتصاد وتحوله من اقتصاد نافع ومفيد يحقق الرفاه للإنسان إلى اقتصاد ضار يعود على الإنسان بالفقر والمرض والخوف والجهل.

من اجل ذلك كله تنادى العالم اليوم ومن خلال المنظمات الدولية كهيئة الأمم المتحدة ومنظمات البيئة والسلام الأخضر وحماة الطبيعة والمدافعين عنها ومؤسسات المجتمع المدني إلى انقاذ البشرية من الخطر القادم والسعي نحو تنمية مستدامة واقتصاد يقوم على طاقة نظيفة متجددة وليست محدودة، فعقدت المؤتمرات الخاصة بذلك كقمم ريو والتي كان أخرها قمة ريو ٢٠+لعام ٢٠١٢ والتي نادت بحماية البيئة والحفاظ على ثرواتها ووضع ضوابط على التصنيع والتجارة والتركيز على الزراعة كمنقذ للبشر من ويلات المجاعات خاصة أن هناك حوالي ٢,٥ مليار نسمة يعيشون على اقل من دولارين يوميا . هذا وقد أطلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مبادرة الاقتصاد الأخضر عام ٢٠٠٨، بهدف توفير التحليل والدعم السياسي للاستثمار في قطاعات خضراء وفي تخضير قطاعات غير صديقة للبيئة.

يركز علماء المناخ والبيئة والمهتمون في موضوع التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر على ضرورة زيادة وتيرة الاستثمار في هذا النوع من الاقتصاد والقائم على تحسين واقع البيئة من مراعي وغابات ومياه عذبة ومصائد اسماك وثروات حرجية وغيرها وتنميتها وتحسين واقعها ، وتقول الدراسات العلمية إن استثمارات ما بين ١٠٠ – ٣٠٠ مليار دولار سنويا من عام ٢٠١٠ – ٢٠٥٠ في الاقتصاد الأخضر يمكن لها أن تساهم تحسين نوعية الحياة البيئية من خلال حماية التربة والحفاظ على مصادر المياة من التلوث وتحسن الأداء الزراعي على مستوى العالم وزيادة الإنتاج مما يساهم في تخفيف حدة الفقر والجوع، وقد بلغت الاستثمارات في الطاقة النظيفة عام ٢٠١٠ ما بين ١٨٠ – ٢٠٠ دولار، كما قامت كثير من الدول بتبني سياسات للمضي قدماً في عملية التحول للاقتصاد الأخضر. ونتيجة لذلك ارتفعت التدفقات الاستثمارية في مجال الطاقة المتجددة بحوالي ستة أضعاف خلال الفترة من ٢٠٠١ إلي ٢٠٠٧.

.....إن هذا يعني أن هناك توجها عالميا نحو الاستثمار الأخضر والتنمية المستدامة، وتشير الدراسات إلى أن الاقتصاد الأخضر سوف يساهم في خفض نسب البطالة في العالم وخلق المزيد من فرص العمل أكثر من تلك التي يخلقها الاستثمار المماثل في الاقتصاد الأسود،ناهيك عن تحسن نوعية الحياة الناجم عن نقاء الهواء وخلوه من الملوثات الكربونية.

لا شك أن الاقتصاد الأخضر والاستثمار فيه سوف يساهم في استدامة الحراك والفعل الاقتصادي في كافة مجالات الحياة ومن أبرز الصور التي يمكن أن تحصل عليها الإنسانية من استثمارها في هذا الاقتصاد :

الرقابة الداخلية ودور مراقب الحسابات

أ - هالة عبدالله

أساسيات الرقابة الداخلية:

تقوم فكرة الرقابة الداخلية علي فكرة الفصل في المهام حيث لا يقوم موظف واحد بأكثر من وظيفة مرتبطة، حيث يجب الفصل بين :

١- سلطة الاعتماد.
٢- سلطة الأعداد .
٣- الحيازة.
٤- المقارنة.

إذا قام موظف الجمع بين أثنين من هذه المهام أعتبر ذلك وجود ضعف في عملية الرقابة الداخلية الخاصة بالمنشأة.

ويقوم المراجع الخارجي عادة بتنبيه المنشأة لمثل ذلك ، وإعطاء الاقتراحات لكيفية الفصل بين هذه المهام.

الا أنة دائما يجب ألا تزيد تكلفة الوسيلة المستخدمة للفصل في المهام عن تلك الميزة المحققة منها عملاً بمبدأ "**التكلفة لا تزيد عن المنفعة**"

تقوم الإدارة العليا بتحديد ما يسمي " بالدورة المستندية " داخل المنشأة والتي تحتوي علي المستندات المطلوبة لكل عملية ومن له سلطة اعتمادها والمسئول عن أعدادها،والمسئول عن حيازة الأصل أو المستندات ومن المسئول عن عملية المقارنة بين المستندات الخاصة بعملية ما من مصادر مختلفة.

وعلي المحاسب وكل العاملين بالمنشأة التعرف جيداً علي الدور الذي يقوم بة من تلك المهام وما هي المستندات المطلوبة في كل عملية كي يقوم بدورة علي أكمل وجه.

الرقابة علي الأصول الثابتة من إدارة الشركة:

لأهمية هذا البند في الشركات وجب علي إدارة الشركة وضع الكثير من الضوابط الرقابية وذلك لحماية تلك الأصول من التبديد أو السرقة كذلك ترشيد تلك الأصول ، حيث تعتبر الأصول الثابتة أصول رأسمالية تعتمد عليها الشركة في الإنتاج أو التوسع علي المدي البعيد للشركة.

لذلك نتناول في هذا العدد الرقابة الخاصة ببند الأصول الثابتة من الناحية الإدارية للشركة والوجه الأخر للرقابة وهو المراجع الخارجي أو مراقب الحسابات الذي يهتم بأسلوب الإدارة في المحافظة علي الأصول وكذلك التحقق من إثبات تلك الأصول طبقاً لمعايير المحاسبة المطبقية في الشركة والتي غالباً ما تكون معايير المحاسبة المصرية

تضع الإدارة الرقابة الأساسية الخاصة بعملية اتخاذ القرار لشراء الأصول الرأسمالية أو الأصول الثابتة حيث أنها تستنزف مبالغ طائلة من تمويل وسيولة للشركة لذلك يجب أن يتميز متخذ القرار بعملية اقتناء أو استبعاد الأصل الثابت بحكمة ونظرة مستقبلية لكي تعود بالنفع علي الشركة في المدي البعيد ،كإنشاء أو إلغاء خط إنتاج أو إقامة مصنع جديد أو التوسع في السوق وما شابه ذلك من قرارات تستلزم لاقتناء أصول ثابتة

لذلك تحدد الإدارة المسئول عن اتخاذ قرار عملية شراء الأصل الثابت في الإدارة العليا وفي بعض الأحيان تربط المستوي الإداري بقيمة الأصل المقتني مثل:

تكلفة الأصل من ٢٠٠٠٠ جم حتى ٥٠٠٠٠ جم
متخذ القرار المدير المالي.

تكلفة الأصل من ٥٠٠٠٠ جم حتى ١٠٠٠٠٠٠ جم
متخذ القرار رئيس مجلس الإدارة.

ما زاد عن ١٠٠٠٠٠٠ جم
يتخذ قرار من مجلس الإدارة بالكامل.

- يجب أن يكون هناك سجل للأصول الثابتة يثبت به كافة الأصول الثابتة كل بند علي حدي (وسائل نقل، أجهزة كمبيوتر، مباني، أراضي، عدد وأدوات...الخ)يوضح به الصنف،تاريخ الشراء وتاريخ الاستخدام إذا كان محول من مشروعات تحت التنفيذ - نسبة الإهلاك إهلاك الفترة الحالية ، إهلاك الفترات السابقة- مجمع الإهلاك-

يجب أن يوضح سجل الأصول الثابتة الأصول المستبعدة وتظهر بإشارة مخالفة وكذلك استبعاد مجمع إهلاكها.

يرجى النظر جدول رقم ١ بالمرفقات

يهدف هذا السجل إلي تسجيل تاريخ حياة الأصول الثابتة من تاريخ شراؤها وحتى تاريخ بيعها أو انتهاء خدماتها للشركة ومتابعة التطورات التي تحدث لكل أصل ثابت خلال عمرة الإنتاجي، ويعتبر هذا الدفتر هو أساس حساب ومتابعة إهلاك الأصول ، ويتم القيد بهذا السجل من واقع مستندات القيود مباشرة ، ويمكن إضافة أي معلومات متعلقة بالأصل داخل السجل من أسم المورد ورقم الفاتورة وفي السيارات ممكن إضافة رقم الشاسية ....الخ

ويجب ترقيم الأصول الثابتة وعمل كود ثابت ومستقر لها حتي يمكن الربط بين الوجود الفعلي للأصل وبين التسجيل الدفتري.

يجب أن يكون هناك جرد مستمر علي الأصول الثابتة وعمل محضر جرد لها وذلك كل فترة حسب رأي الإدارة (شهري، كل ٣ شهور، نصف سنوي، في نهاية العام...).

- تقوم إدارة الشركة بالتحقق من أن الرقابة التي وضعتها علي الأصول الثابتة قد تم تنفيذها بداية من عملية الشراء والتسجيل بالدفاتر (الذي يشمل التسجيل في سجل الأصول الثابتة) وحتى استبعاد الأصل والذي يستلزم موافقة من مجلس الإدارة.

فحص الرقابة علي الأصول الثابتة من قبل مراقب الحسابات:

١- عند نهاية السنة المالية تقوم إدارة الشركة بإرسال منشور للجرد توضح بة وقت الجرد علي الأصول الثابتة خاصة في نهاية العام والذي يوضح بة لجنة الجرد وأماكن الجرد وتوقيت الجرد.

٢- يقوم مراقب الحسابات بالتنسيق مع إدارة الشركة لحضور الجرد الفعلي والذي يقوم بأخذ عينات والإشراف علي الجرد.

٣- عند قيام مراقب الحسابات بعملية الفحص للقوائم المالية عند انتهاء السنة المالية يقوم بعمل ما يسمي ببرنامج المراجعة الخاصة بالأصول الثابتة والذي يشمل إجراءات للفحص المستندي وفحص الرقابة والذي يشمل مجموعة من الإجراءات التي من خلالها يقوم بتحقيق واحدة أو أكثر من تأكيدات المراجعة (سوف نناقشها في موضوع أخر إن شاء الله).

فيما يلي برنامج مراجعة الأصول الثابتة:

١- التحقق من تطبيق قواعد الرقابة الداخلية التي وضعتها الشركة للأصول الثابتة ، وكتابة تقرير مختصر بالملاحظات في هذا الشأن (ما يسمي بخطاب الإدارة).

٢- الحصول أو إعداد ملخصاً بتوزيع الأصول الثابتة علي أنواعها المختلفة علي أن يشمل البيان الأتي:

أ- تكلفة الأصل:
- الحركة خلال العام (الإضافات – الإستبعادات)
- تكلفة الأصل أول المدة.
- تكلفة الأصل في نهاية المدة

ب- نسب الإهلاك.

ج- مجمع الإهلاك
- مجمع الإهلاك أول المدة.
- مجمع الإهلاك أخر المدة

٣- مطابقة رصيد أول المدة المدرج بالملخص المشار إلية أعلاه لكل من تكلفة الأصل ومجمع الإهلاك مع ما هو مدرج بالقوائم المالية في نهاية العام السابق.

٤- مراجعة الإضافات مستنداً مع الكشوف المعدة ومع الأستاذ المساعد.

٥- مراجعة الإستبعادات مستنداً مع الكشوف ومع الأستاذ المساعد والتحقق من صدور قرار من المختص بالاستبعاد عن الأصل كما يتم التأكد من استبعاد التكلفة الكلية للأصول ومجمع إهلاكها والتأكد من صحة احتساب الربح أو الخسارة الناتجة عن هذا الاستبعاد ومعالجتها للسجلات بالطريقة الصحيحة.

٦- الإهلاك:التحقق من إثبات الإهلاك طبقاً للمعدلات التي قررتها الإدارة والتأكد من الثبات في أتباعها والتحقق من صحة حساب قسط الإهلاك والتأثير علي مجمع الإهلاك والمطابقة مع الأستاذ العام.

٧- عمليات الفحص:

- الفحص المستندي لسند الملكية للأصول الثابتة المملوكة للشركة إذا كانت محتفظة بها بالشركة أو الحصول علي شهادة من الجهة المحتفظ بها لديها.
- الحصول علي صورة من رخص السيارات المملوكة للشركة وفحصها ومطابقتها مع ما هو مسجل بسجل الأصول الثابتة والتحقق من سريانها.
- مراجعة الجمع الرأسي والأفقي لجميع كشوف الأصول الثابتة.

٨- التحقق من إعداد البند طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية المتعلقة بالأصول الثابتة.

٩- إثبات نتائج إجراءات الفحص في أوراق العمل الخاصة ببند الأصول الثابتة.

١٠- إعداد تقرير مختصر عن أهم الملاحظات التي تكشفت أثناء مراجعة هذا البند.

أسباب الإهلاك

بقلم / وائل مراد

تنقسم الإسباب إلى
- عوامل داخلية
- عوامل خارجية

العوامل الداخلية

تتمثل في إستخدام الأصل في العمر والإنتاج مما يؤدي إلى تدهور الأصل على مدار الزمن ، بسبب الإستخدام من جهة وبسبب العوامل الطبيعة والجوية من جهة أخرى ،في مثل الإصول المتناقصة كالمناجم وآبار البترول التي يتم إستهلاكها على أساس معدل النفاذ . أي ان النفاذ من أسباب الإهلاك لانها كلما إستغلت وإستخرج جزء من محتوياتها كلما أدى ذلك إلى نقص في هذه الإصول .

العوامل الخارجية

وهي العوامل التي تحدث بعيدة عن إستخدام الأصل

تنقسم الإسباب إلى
- مضي المدة
- التقادم

مضي المدة

يمكن النظر إلى هذا السبب من زاويتين :-

- هذا في حال أن الشركة مثلا تملك مباني على أرض يمتلكها الغير ،في هذه الحالة قيمة المبنى تتناقص بإنقضاء المدة وبعدها تؤول الأرض إلى المؤجر ، من أجل ذلك تحتسب إهلاك المباني على أساس توزيع تكلفتها على المدة المنصوص عليها في عقد الإيجار .
- والحالة الثانية هي عدم إستخدام الأصل يؤدي إلى إهلاكة نتيجة العوامل الطبيعية التي يتعرض لها ، فقد تصدأ الآلات ويصبح من غير الممكن إستعمالها بالرغم من عدم إستخدامها في الإنتاج ولكن لمجرد مرور الوقت وتعرضها للعوامل الطبيعية ، ويراعي في هذه الحالة أن يكون قسط الإهلاك الناتج عن مرور الوقت بمعدل أقل من المعدل العادي الذي يحسب في حالة الإستعمال .

التقادم

يقصد بالتقادم أن الأصل يصبح إستخدامة غير إقتصادي نظراً لظهور إكتشافات أو أختراعات جديدة لها كفاية إنتاجية أكبر إلى درجة يكون من الأفضل للوحدة ان تضحي بالأصل القديم الذي من الممكن إستعمالة لمدة طويلة مقبلة ، ففي هذه الحالة يحسب الإهلاك لتغطية هذا السبب وتضاف نسبة معدل الإهلاك العادي الذي يغطي الإستعمال ، فمثلاً إذا كان معدل نسبة الإهلاك للآلات ٢٠٪ فيجب أن ترتفع النسبة لمواجهة التقادم وتكون ٣٠ ٪

في مثل هذه الحالة يجب الأخذ في الإعتبار مجموعة من العوامل مثل ظروف الأصل ،ظروف المنشأة ،ظروف الدولة ،التي توجد بها المنشأة أيضاً قد يلحق التقادم بالإصل نتيجة إنخفاض الطلب على السلع التي تقوم بإنتاجها المنشأة بواسطة هذا الأصل

يساعد التقادم بدرجة كبيرة على وضع لحياة عديد من الأصول الثابلة للإهلاك بدرجة أكبر من الإستخدام ،هذا ولا تحاول الإجراءات المحاسبية الحالية فصل الإهلاك الناتج عن الإستخدام وذلك الناتج عن التقادم ومضي المدة ذلك لأن تلك الإجراءات تهدف إلى تخصيص تكلفة الأصل على الفترات التي يؤدي فيها خدمات ، وذلك دون النظر إلى ما إذا كان التقادم أو مضي المدة أو الإستخدام هو العامل الحاسم في وضع حد لنهاية حياة الاصل .

نظم المعلومات والحوكمة الرشيدة

أ - محمود حمودة

(١)إنتاج المعلومات وتقييم تداولها وجودتها لدي الحكومة المصرية

" إذا لم تتمتع الدول بسمعة طيبة في الممارسة القوية لحوكمة الشركات فإن رأس المال سوف يطير إلي إماكن أخري " Arthur Levitt .

حظي مفهوم الحوكمة في الفترة الأخيرة باهتمام كبير وكانت بداية الإنتباه له انكشاف بعض الفضائح المالية والإدارية المصاحبة لانهيارات كيانات اقتصادية كبري كبنك الإعتماد والتجارة وشركة ماكسويل في المملكة المتحدة وشركة العقارات الكبير " ليمان برازرز" في الولايات المتحدة .

وتعددت التعريفات للحوكمة ونذكر من تعريفاتها ما يناسب خطة بحثنا بأنها :- ((الإجراءات المتبعة لحكم أو التحكم في دولة أو منظمة " مؤسسة "))، وتستهدف الحوكمة أربعة أمور أساسية والتي تعتبر الأعمدة الرئيسية للحوكمة وهي :-

١-العدالة .
٢-المسئولية .
٣-الشفافية .
٤ –المسائلة

مما يتضح معه أن أهمية الحوكمة الرشيدة في الحد من الممارسات الخاطئة للإدارات بغرض الحفاظ علي الحقوق وحمايتها .

ويتلاقي مفهوم الحوكمة في أعمدة المكونة وأهدافه الرئيسية بمفهوم نظم المعلومات في تعريفاته لجودة المعلومات ويمكن وصف المعلومات بالجيدة إن حققت عدة معايير تناولنها في مقالات سابقة ونعيد ذكر ما يفيدنا في هذا المقال :-

المصداقية والإعتمادية:-وتتسم المعلومات بالمصداقية إذا كانت خالية من الأخطاء الهامة والتحيز، وكان بإمكان المستخدمين الاعتماد عليها كمعلومات تعبر بصدق عما يقصد أن تعبر عنه أو من المتوقع أن تعبر عنه ويمكن أن تكون المعلومات ملائمة ولكن غير موثوق فيها بطبيعتها أو طريقة تمثيلها لدرجة أن الاعتراف بها يمكن أن يكون مضللاً ..

ومن المهم أن تتميز المعلومات بالقابلية للتحقق منها:- أي أنه يوجد أجماع فكري على المعلومه بمعنى أن طبيعة المعلومه تكون بشكل يؤدي الى الوصول الى نفس النتائج عند أستخدامها من قبل أشخاص مختلفين .

وأخيرا لابد أن تكون المعلومات المنتجة يمكن الوصول اليها:- أي أنه يمكنك الحصول على المعلومه عندما تحتاجها و بالشكل الذي تريده.

وضمن سلسلة مقالات نظم المعلومات التي ننشرها بمجلة المحاسب العربي أتشرف بنشر هذه السلسله المتفرعة تحت عنوان نظم المعلومات والحوكمة الرشيدة علي أن يتضمن هذا المقال النقاط التالية :-

١- نظم المعلومات وتداولها في القطاع الحكومي :

• تمهيد عن أهمية توافر شقي إنتاج المعلومة والسماح بتداولها في القطاع الحكومي.
• أهمية دراسة دور المعلومات وكفاءة إنتاجها وجودتها علي الأداء الحكومي .
• إنتاج المعلومات وتداولها في التشريعات المصرية وبعض المظاهر المؤيدة.

علي أن نتناول في المقالات القادمة نموذج تقييم لمستوي الإفصاح الحكومي في وزارة المالية استكمالا لبحثنا الجزء الأول الخاص بالقطاع الحكومي ، ثم ننتقل في المقال بعد التالي لدراسة أثر نظم المعلومات في تحقيق دعائم الحوكمة في القطاع الخاص وعرض نموذج لتصميم وتقييم نظام معلومات يحقق الحوكمة الرشيدة .

١- نظم المعلومات وتداولها في القطاع الحكومي :-

١-١ تمهيد عن أهمية توافر شقي إنتاج المعلومة والسماح بتداولها في القطاع الحكومي.

لا تمثل المعلومة أيه قيمة إذا وجدت خارج ساقيها ،أو داخل إطار يجعل منها أمرا ذا قيمة وفائدة ، وعلي الرغم من اختلاف المختصين في علم المعلومات حول تعرفي جامع مانع لما هي المعلومة إلا أننا لسنا معنيين بشكل رئيسي بتحددي تفسير أو تعريف للمعلومات ، لكن لدينا في هذا الجزء البحثي وجهة نظر حول المعلومة قائمة علي دورها بإعتبارها مصدر إتخاذ القرار لتقدم أي قطاع وغيابها يماثل عدم دقتها والذي يماثل في النتيجة أيضا الحصول عليها متأخرة . وتختلف الحاجه من المعلومات والحاجة للرقابة عليها وعلي جودة إنتاجهافي القطاع الحكومي عن القطاع الخاص .

ونحاول في هذا الجزء من البحث زحزحة اللثام قليلا حول موضوع إنتاج المعلومات وعرضها عرضا عادلا في القطاع الحكومي من خلال التعرف علي الكيفية التي يتم بها إنتاج المعلومة والتعرف علي مصادرها وكيفية إستخدامها ،. خاصة بعد رصد العديد من الدراسات معاناه الباحثين والمهنيين من إشكالية جودة المعلومات التي تعرضها الحكومة المصرية ،وكذا وحرية تداولها

١-٢ أهمية دراسة دور المعلومات وكفاءة إنتاجها وجودتها علي الأداء الحكومي.

حري بالذكر أن تدفق المعلومات المتوفرة لدي حائز المعلومات إلي مستخدم المعلومات يتم من خلال طريقتين :-

١- الإفصاحات التلقائية . أو
٢- الإفصاحات كاستجابة لطلب مقدم من طالب الحصول علي المعلومات ، ويمكن النظر إلي الإفصاحات الإيجابية كآلية لطرح المعلومات . فهي تقضي قيام حائز المعلومات بالنشر التلقائي .

ولأنه قد تكون إدارة المنظمة هي ذاتها العائق في طريق تنميتها وزيادة استثماراتها وذلك حسب كفائة الإدارة وجودة الرقابة عليها وتقويمها بشكل مستمر ،لذلك فإنه أصبح لزام علي الحكومة المصرية -بعد ثورة ٢٥ يناير والإرادة الشعبية المستمرة حتي ٣٠ يونيو في طريق تحقيق أهداف الثورة –أصبح لزام عليها أن تستهدف مستويات أرقي لإنتاج معلومات جيدة مع السماح بحرية تداولها بما يحقق الشفافية ،والتي أثبتت دراسة العالم الإقتصادي "رومين إسلام" في عام ٢٠٠٣ عقب دراسة لبيانات ١٦٩ دولة حيث أوضحت الدراسة :- " أن الحكومات الأكثر شفافية تقوم بإدارة أفضل للحكم بغض النظر عن عن وضعية البلد من حيث الفقر أو الغني الديموقراطية أو السلطوية . الاستقلال الحديث أو رسوخ الكيان المستقل وبغض النظر عن الموقع الجغرافي أو الدولة ." .

كما أن حرية تداول المعلومات ضرورية لرفع كفاءة الجهاز الحكومي وتحسين أداؤه ،كما يعزز من فعاليات مشاركة المواطنين عند التعامل مع الجهاز الحكومي باعتبارهم أصحاب حق ،كما يعد تداول المعلومات ضروريا لتشجيع مناخ الإستثمار . ويجب علي الحكومة أن تنتج معلوماتها وتسمح بتداولها بنشرها حيث حذر " كريج فيرز" وهو خبير في الخصخصة والحصول علي المعلومات بأنه عند قيام الحكومة بالتعاقد مع الجهات الخاصة لأداء وظائف حكومية يجد المواطن صعوبة بالغة في الحصول علي المعلومات الهامة .

وينشأ إلتزام أخر علي الحكومة المصرية من كونها أحد الأطراف من أصل ١٤٢ دولة التزموا في معاهدة /إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٢ بالإفصاح الإيجابي عن المعلومات المتعلقة بتوظيف / استقطاب العاملين ، وترقية وتعاقد الموظفيين العموميين ، وتمويل المرشحين والأحزاب السياسية وأنظمة التعاقدات / التوريدات العامة ولامنظمات والأداء الوظيفي وعمليات اتخاذ القرار في الإدارة.

وأخيرا نجد أنه علي الحكومة المصرية أن تسعي سريعا وبجدية أكبر في هذا المجال لتتبوء مكانتها الطبيعية خاصة بعد أن أظهرت نتائج مؤشرات دراسة وضع حرية تداول المعلومات في مصر والعالم العربي إلي أن مصر احتلت المرتبة الرابعة عشر من بين تسعة عشر دولة عربية ، في حين جاءت الأردن في المرتبة الأولي حيث تعتبر الأردن الدولة العربية الوحيدة التي أقرت قانونا يضمن حق المواطنين في الحصول علي المعلومات في ٢٠٠٧ . ويلي الأردن في الترتيب اليمن . ثم البحرين .

١-٣ إنتاج المعلومات وتداولها في التشريعات المصرية وبعض المظاهر المؤيدة..

لم ينص دستور ١٩٧١ – الذي عطل بعد ثورة ٢٥ يناير ثم أعيد العمل به بعد ٣٠ يونيو – بتعديلاته المتعددة علي حرية تداول المعلومات في كافة موادة باستثناء المادة ٢١٠ والخاصة بحرية الصحفيين في الحصول علي الأنباء والمعلومات طبقا للاوضاع التي يحددها القانون .

كما نص الدستور في كثير من مواده علي بعض الأمور التنظيمية التي يمكن أن تساعد علي نشر وتداول المعلومات ولكنها لاتضمن تحقيقها مطلقا ، كالمادة ١٠٦ من الدستور والتي نصت علي أن جلسات مجلس الشعب علنية ..... كما نصت المادة رقم ١٦٩ علي أن جسلات المحاكم علنية وتكفل المادة ٤٥ والمادة ٢٠٧ حرمة الحياة الشخصية للمواطنين وسرية الرسائل والإتصالات .

وأخيرا جاءت التعديلات الدستورية في ٢٠٠٧ لتتناول بعض الأمور التي تتعلق بالشفافية المالية ،فيما يتعلق بالموازنة العامة للدولة والحساب الختامي ، وفيها تعديل المادة ١١٥ الخاصة بطريقة وتوقيت عرض الموازنة العامة للدولة .

ومعظم القوانين المصرية جاءت بنصوص مانعة لتداول المعلومات ، بغض الظر عن الجهة او الهيئة العامة ، ولكن ايضا هناك بعض القوانين التي جعلت النشر واتاحة المعلومات في نصوص مواد القانون .

١-٣-١ تشريعات تساعد علي حرية المعلومات

• قانون المناقصات والمزايدات ٨٩ لسنة ١٩٩٨ والذي في مادتة الثانية إلي أنه " تخضع كل من المناقصة العامة والممارسة العامة لمبادئ العلانية وتكافوء الفرص والمساواة وحرية المنافسة ، وكلتاهما إما داخلية يعلن عنها في مصر أو خارجية يعلن عنها في مصر والخارج ، ويكون الإعلان في الصحف اليومية ، ويصح أن يضاف إليها غير ذلك من وسائل الإعلام واسعة الانتشار ."
• قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ والذي نص في المادة ٧٣ علي :- " يتم الإعداد والنشر فى صحيفتين يوميتين للقوائم المالية للبنك كل ثلاثة أشهر ، ويرفق بهذه القوائم موجز لتقرير مراقب الحسابات وفقا لمعايير المراجعة والمحاسبة المصرية " .
• قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والذي نص في مادتة السادسة علي أنه :" يجب علي كل شركة نشر ملخص واف للتقارير النصف سنوية والقوائم المالية السنوية في صحيفتين يوميتين صباحيتين واسعتي الانتشار ".
• قانون الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨حيث يعتبر الجهاز المركزى للمحاسبات هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية تتبع رئيس الجمهورية ، وتهدف أساسا إلى تحقيق الرقابة على أموال الدولة ويقوم الجهاز بمباشرة إختصاصاته بشكل إجمالي في ثلاثة بنود هي :-
١-الرقابة المالية علي وحدات الجهاز الغداري والهيئات المالية .
٢-تنفيذ الخطة وتقويم الأداء .
٣-الرقابة القانونية على القرارات الصادرة فى شأن المخالفات المالية.
٤-مراقبة الشركات التى لا تعتبر من شركات القطاع العام والتى يساهم فيها شخص عام أو شركة من شركات القطاع العام أو بنك من بنوك القطاع العام بما يقل عن ٢٥٪ من رأسمالها.

وفي الباب الرابع من هذا القانون والخاص بتقارير الجهاز نصت المادة الثامن عشر علي :" يقدم الجهاز التقارير الآتية عن :
١- ملاحظاته التى أسفرت عنها عمليات الرقابة المنصوص عليها فى الباب الثانى من هذا القانون ، ويرسلها الى رؤساء الوحدات التى تخصها .

٢- نتائج مراجعة الحسابات الختامية لتنفيذ موازنات الوحدات الحسابية الواردة فى البند (١) من المادة (٣) من هذا القانون ويرسلها إلى وزارة المالية والى تلك الوحدات خلال شهرين من تاريخ تسلمه لكل حساب ختامي أو ميزانية .
٣- نتائج مراجعة الميزانيات والقوائم والحسابات الختامية للوحدات الواردة فى البند (٢) من المادة (٣) من هذا القانون ويرسلها إلى وزارة المالية والى تلك الوحدات والجهات الرئاسية المعنية خلال شهرين من تاريخ تسلمه لكل منها .

ويجب أن تتضمن هذه التقارير على وجه الخصوص الملاحظات التى أسفرت عنها المراجعة وما اتخذ بشأنها وما اذا كان الجهاز قد حصل على كل الايضاحات والبيانات التى رأى ضرورة الحصول عليها , وما اذا كانت الميزانية والحسابات الختامية تعبر بوضوح عن حقيقة المركز المالى للوحدة وعن حقيقة فائضها أو عجزها فى نهاية العام .

كذلك يجب أن تتضمن التقارير طريقة الجرد والتقويم التى اتبعتها الوحدة ومدى التحقق من سلامتها وموافقتها للإجراءات التى اعتمدها الجهاز والأصول المرعية .

كما ينبغي الاشارة فى التقرير الى كل تغيير يطرأ على أسس وطرق التقويم أو الجرد ,وأثر ذلك على نتائج الحسابات .

ويجب عرض ملاحظات الجهاز على مجالس الإدارة المختصة خلال شهر على الأكثر من تاريخ إبلاغها.

ويقع باطلا كل قرار تتخذه الجمعيات العامة أو مجالس الإدارة المشار إليها و المنعقدة للنظر فى إقرار الميزانيات و الحسابات الختامية للوحدات سالفة الذكر ما لم يعرض ويناقش معها تقارير الجهاز عنها .

٤- ملاحظاته على الحساب الختامى للموازنة العامة للدولة , ويرسل التقرير فى موعد لا يجاوز شهرين من تاريخ ورود الحساب الختامى كاملا للجهاز من وزارة المالية - الى رئيس الجمهورية والى مجلس الشعب - كما يرسل نسخة من التقرير وزارة المالية .

٥- متابعة تنفيذ الخطة وتقويم الأداء المنصوص عليها فى البند (ثانيا) من المادة (٥) من هذا القانون ,كما يعد تقريرا عن كل سنة مالية فى هذا المجال ويرسل هذه التقارير إلى مجلس الشعب وإلى الجهات المعنية.

ويقدم الجهاز إلى رئيس الجمهورية والى مجلس الشعب والى رئيس مجلس الوزراء تقارير سنوية عن النتائج العامة لرقابته أو أية تقارير أخرى يعدها .

كما يقدم الجهاز إلى مجلس الشعب أية تقارير يطلبها منه ."

• قانون حماية المستهلك رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٦ والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠-٠٥-٢٠٠٦ والذي يعد من القوانين النادرة في التشريعات المصرية التي نصت صراحة علي حق المستهلك في الحصول علي المعلومات فضلا حقة في المعرفة حيث نصت المادة الثانية :" حرية ممارسة النشاط الاقتصادى مكفولة للجميع ، و يحظر على أى شخص إبرام أى اتفاق أو ممارسة أى نشاط يكون من شأنه الإخلال بحقوق المستهلك الأساسية وخاصة :

(أ) .....

(ب) الحق فى الحصول على المعلومات و البيانات الصحيحة عن المنتجات التى يشتريها أو يستخدمها أو تقدم إليه .

(ج) .....

(د) .....

(هـ) الحق فى الحصول على المعرفة المتعلقة بحماية حقوقه و مصالحه المشروعة ."

وهذا التطور التشريعي الذي مثل استثناء في تاريخ تعامل المشرع المصري مع حرية تداول المعلومات.

١-٣-٢ تشريعات تقيد من حرية المعلومات

• قانون الطوارئ – والذي لا يطبق إلا في مجال الإرهاب أو المخدرات ، إلا انه في الواقع مثل عائق أساسي امام حق المواطن في الحصول علي المعلومة.

• قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ حيث جاء في نص المادة ٧٧ البندين ٧ ، ٨ الزام بحظر علي العامل أن :- " (٧) أن يفضى بأى تصريح أو بيان عن أعمال وظيفته عن طريق الصحف أو في غير ذلك من طرق النشر إلا إذا كان مصرحا له بذلك كتابة من الرئيس المختص. (٨) أن يفشى الأمور التى يطلع عليها بحكم وظيفته إذا كانت سرية بطبيعتها أو بموجب تعليمات تقضى بذلك، ويظل هذا الالتزام بالكتمان قائما ولو بعد ترك العامل الخدمة."

واستنادا لهذا القانون نسبت النيابة الإدارية الي سائق بهيئة النقل العام خلال عامي ٢٠١٠/٢٠٠٩ انه سلك مسلكا لا يتفق والاحترام الواجب وأفض بتصريحات ومعلومات تتعلق بأعمال وظيفية عن طريق الصحف (حيث ادلي بمعلومات عن وقائع فساد داخل هيئة النقل العام في جريدة المصري اليوم العدد رقم ١٩١٧ بتاريخ ١٢-٠٩-٢٠٠٩) دون تصريح لله بذلك كتابة من الرئيس المباشر " واسندت النيابة الإدارية لهذا العامل اتهام سندا ب المادة ١/٨١ و ٧ من اللائحة الخاصة بشئون العاملين بهيئة النقل العام الصادرة بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٩ لسنة ١٩٨٨ .

وهو ماينعكس بالطبع علي مستويات الشفافية المنشودة و يمكن اي يحد فرص اكتشاف الفساد في المال العام .

• القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٧٥ بشأن المحافظة علي الوثائق الرسمية وتنظيم أسلوب نشرها وكذلك القرار رقم ٤٧٢ لسنة ١٩٧٩ وبموجبهما يكون الحد الادني الذي يجوز أن تداول الوثيقة بعده ثلاثين عاما ويمكن ان يستمر الحظر إلي ٥٠ عام .

تعكس هذه القوانين في مجملها واقع يخالف الافتراض الأساسي وهو : " أن الأصل في المعلومة الفتاحة والعلانية والإستثناء هو السرية " وقد عبرت التقارير الرسمية عن إنه يوجد في مصر " ضغط جاد" لاستصدار قانون لحرية المعلومات منذ ٢٠٠٨ ونعييد تكرار الصياغة وفقا للتقرير " ضغط جاد "(مصدر التقرير : مجلة تقارير معلوماتية الصادرة عن مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار التابع لمحلس الوزراء العدد ٥٤ يونيو ٢٠١١)

وعل من أمثلة هذه الضغوط الجادة وأخرها مشروع قانون حرية تداول المعلومات الذي أعدته مؤسسة حرية الفكر والتعبير " دعم لتقنية المعلومات " – المبادرة المصرية للحقوق الشخصية والحرية .

المراجع :-

- أحمد عزت وأخرون
حرية تداول المعلومات ،دراسة قانونية مقارنة – الطبعة الاولي ٢٠١١ مؤسسة حرية الفكر والتعبير.

-أحمد خير
المجتمع المصري والمعلومات (دراسة حول البنية المعلوماتية والتقنية لمنظمات المجتمع المدني المصري).

-انجلا مجلي
حرية تداول المعلومات ،ركن أساس في حقبة التحول إلي مصر ديموقراطية – المنظمة المصرية الامريكية لسيادة القانون .

-دورية " تقارير معلوماتية " العدد ٥٤ يونيو ٢٠١١
قوانين تداول المعلومات ،التجارب الدولية والوضوع الحالي في مصر -نشرة دورية تصدر عن مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار – رئاسة الوزراء – جمهورية مصر العربية

- دعم لتقنية المعلومات ، مؤسسة حرية الفكر والتعبير وأخرون
مشروع قانون حرية تداول المعلومات فبراير ٢٠١٢

محلل نظم
محمود حموده
محاسب قانوني وخبير ضرائب

الأحداث الراهنة وأثرها على الإقتصاد المصري

بقلم / ايهاب كمال مختار

إن استقرار الانظمة وما يتبعها من استقرار فى الحكومات والسياسات يؤدى بالقطع الى استقرار السوق وهو العامل الرئيسى لنجاح أية منظومة إقتصادية أما التقلبات السياسية فتؤدى الى عدم إستقرار فى الحكومات وبالطبع يؤدى الى عدم استقرار السوق مما يؤدى الى أن تصل الدول فى النهاية الى سوء فى التصنيف الإئتمانى وهوما يؤثر سلباً على الاستثمارات القائمة والمتوقعة .

خاصة وأن الاستثمار فى مجمله يعتمد على الخطط طويلة ومتوسطة الأجل والتى من خلالها تقوم الشركات بإعداد برامجها ودراساتها على أساس الأوضاع القائمة فى البلاد ويكون هناك هامش ليس بالكبير فى الحسابات المستقبلية كمتغيرات قد تحدث وهو من المخاطر التى تواجه الاستثمارات وبإسقاط هذا الأمر على الأحداث فى جمهورية مصر العربية فنجد الاتى :-

المناخ القائم منذ ثورة ٢٥ يناير وحتى الأن مناخ طارد للإستثمار حيث مرت البلاد فى مرحلة حكم المجلس العسكرى وهى فترة انتقالية بكثير من عوامل عدم الاستقرار السياسى والإقتصادى الناتج عن الزخم السياسى المتولد من أن الشعب المصرى لم يكن لديه حرية فى ممارسة العمل السياسى قبل ثورة ٢٥ يناير وعندما جاءت الثورة لم يكن الشعب أو السياسيين لديهم خبرة العمل السياسى بالنسبة للسياسيين ولم يكن المواطنين مؤهلين لقراءة المشهد السياسى والحكم عليه وهو ماجعل الإقتصاد المصرى يفقد كثير من قوته بدليل أن فى فترة الحكم العسكرى فقد الإحتياطى النقدى أكثر من سبع مليارات دولار من الإحتياطى النقدى ، فضلاً عن عوامل طرد الإستثمار المتمثلة فى الإنفلات الأمنى ومايترتب عليه من إنخفاض نشاط السياحة الى معدلات كبيرة جداً وإنخفاض معدلات النمو مقارنة بفترة ماقبل الثورة والتى وصل فيها معدل النمو الإقتصادى الى أكثر من ٨٪ طبقاً لتقارير دولية معتمدة .. ، هذا من الناحية السياسية والمرتبطة مباشرة بالناحية الإقتصادية .

ثم جاءت فترة حكم د/ محمد مرسى وما تبعها من عدم إستقرار سياسى بل من وجود صراعات سياسية أدت الى شبه إنهيار الاقتصاد المصرى وإنخفاض معدلات النمو الى مابين ١٪ : ٢٪ وإنخفاض التصنيف العالمى فضلاً عن فشل الادارة السياسية للبلاد فى إعطاء الخارج طمأنينة على الأوضاع الإقتصادية فى مصر وهوناتج عن فشل مصر فى الحصول على القرض لعدم توافر إشتراطات صندوق النقد الدولى فى الإقتصاد القومى .

وإذ بعد ذلك كله فإننا نرى حلاً للمشكلة القائمة ينحصر فى الأتى :- تشكيل لجنة أزمات إقتصادية تكون من خبراء إقتصاديين فى كل المجالات الإقتصادية بالإضافة الى أساتذة الإقتصاد والمحاسبة بكليات التجارة بالإضافة الى مشاركة النقابات والجمعيات والمؤسسات المهنية يكون دورها دراسة أوضاع الإقتصاد ودراسة المشاكل وطرح حلول ومتابعة تلك الحلول .مع عمل دراسات لخطة قد يصل مداه الى خمسين عام وخطة مدتها ٢٥ عاماً وخطة خمسية وخطط سنوية.

في المقال القادم نكتب إن شاء الله

اثر التقلبات السياسية علي النظام الضريبي والاداء الاقتصادي

ايهاب كمال مختار
محاسب قانوني وخبير ضرائب
عضو جمعية الضرائب المصرية

مجلة المحاسب العربي

مجلة المحاسب العربي
للإعلان بالمجلة
elmosaly7@gmail.com

مجلة المحاسب العربي

مجلة المحاسب العربي
للإعلان بالمجلة
elmosaly7@gmail.com

مواضيع طرحت بالمجلة في الأعداد السابقة

مواضيع التي طرحت في العدد الأول
- مراحل إعداد التنظيم الإداري لجهاز العمليات والإنتاج.
- المحاسبة المالية في المنشآت ذات الأقسام .
- أتعاب نهاية الخدمة.
- الأصول غير الملموسة.

مواضيع التي طرحت في العدد الثاني
- مقارنة بين شركات الاشخاص وشركات الاموال.
- التـــأمينات.
- التحليل المالي.
- المحاسبة المالية في المنشآت ذات الفروع.
- أساسيات المراجعة.
- يوميات محاسب مبتدئ.

مواضيع التي طرحت في العدد الثالث
- تعالوا نتعرف على القانون التجاري.
- أقسام الخطر.
- طبيعة النقود ووظائفها.
- الأخطاء والغش ومسئولية مراجع الحسابات.
- يوميات محاسب مبتدئ -الجزء الثاني.
- الإستثمارات قصيرة الأجل.
- حملة إحياء فرض صلاة الفجر جماعة.

مواضيع التي طرحت في العدد الرابع
- تعالوا نتعرف على القانون التجاري-الجزء الثاني.
- أنواع النقود وخصائصها.
- التامين -الجزء الثاني.
- إستراتيجية المنافسة بين نظم العمليات والإنتاج.
- المعايير المتعارف عليها وقواعد السلوك المهني.
- يوميات محاسب مبتدئ -الجزء الثالث.
- الإستثمارات طويلة الأجل.
- الحل لعداوة الشيطان.

مواضيع التي طرحت في العدد الخامس
- أساسيات أحكام الزكاة.
- البنوك التجارية.
- إدارة الخطر.
- دورة حياة المنتج.
- نظام الرقابة الداخلية وموقف المراجع تجاهه.
- يوميات محاسب مبتدئ -الجزء الرابع.
- التمويل الإسلامي - حسابات خالية من الربا.
- النظرة المحرمة.

مواضيع التي طرحت في العدد السادس
- الاعمال التجارية على وجه المقارنة -قانون تجاري.
- البنوك المركزية.
- مراجل العملية الإدارية ووظائف المشروع.
- إطار إدارة العمليات والإنتاج.
- المراجعة الداخلية
- يوميات محاسب مبتدئ -الجزء الخامس.
- السياسات النقدية والأهداف والغايات والأدوار والأثار.
- من يحمل هم الإسلام.

مواضيع التي طرحت في العدد السابع
- الأعمال التجارية الشخصية.
- مفهوم واهمية التحليل المالي.
- مقارنة القيد المحاسبي للمصارف التجارية والإسلامية.
- مفهوم المشروع الحديث ووظائفة.
- الإثبات في المراجعة.
- تنظيم إدارة العمليات والإنتاج.
- البنوك المتخصصة.
- تأمل صنيع نملة.

مواضيع التي طرحت في العدد الثامن
- الدور الإقتصادي والإدارة الإقتصادية للمشروع.
- دور الزكاة في الحفاظ على الامن الإجتماعي.
- الجوانب القانونية لشركات المساهمة.
- أساليب التحليل المالي.
- الزوجة القنوعة ... المرأة التي يحبها الرجل.

مواضيع التي طرحت في العدد التاسع
- حوار مع الدكتور سامر مظهر.
- ثاقفة المنظمة.
- قوائم التكاليف.
- الجوانب المحاسبية لشركات التضامن.
- أساليب التحليل المالي.

مواضيع التي طرحت في العدد العاشر
- الوقف الإسلامي وأهميتة التنموية.
- قضايا معاصرة في التحليل المالي.
- الفرق بين التكاليف الإجمالية والتكاليف المباشرة.
- تحليل التدفقات النقدية كوسيلة لإدارة المخاطر.
- تصميم المنتج.
- رأس المال.
- تخطيط تشكيلة المنتجات.
- الإسلام قادم.

مواضيع التي طرحت في العدد الحادي عشر
- نظام التقييم المصرفي CAMELS.
- نظرية التكاليف المتغيرة.
- دليل تعليمات النواحي العلمية للإعتمادات المستندية -إستيراد.
- بضاعة أخر المدة.
- الأوراق المالية.
- صفات المحاسب المميز.
- الأوراق التجارية -إحتمالات التصرف بأوراق القبض

مواضيع التي طرحت في العدد الثاني عشر
- دليل تعليمات النواحي العلمية للإعتمادات المستندية -إستيراد٢.
- تقييم الاداء في منظمات الاعمال .
- نظرية تكاليف الطاقة المستغلة.
- أهمية المراجعة الداخلية في تطبيق فجوة التوقعات.

- الجوانب المحاسبية لإنقضاء شركات التضامن.
- الاخوة في الله.

مواضيع التي طرحت في العدد الثالث عشر
- مفهوم جودة المراجعة الخارجية وتأثيرة على الإنتاج.
- سؤال وجواب في الإدارة.
- تقرير مراقب الحسابات.
- آلية إصدار النقود في الإقتصاد الإسلامي.
- دليل تعليمات النواحي العلمية للإعتمادات المستندية -إستيراد٣.
- أهداف نظام التكاليف.
- الجوانب المحاسبية لتعديل عقد الشركة.
- أركان الإسلام.

مواضيع التي طرحت في العدد الرابع عشر
- جدلية العلاقة بين الامن والإقتصاد في ضوء التغييرات المتسارعة.
- دور آليات الحوكمة في مكافحة الفساد المالي.
- التعديلات على تقرير مراقب الحسابات.
- الجوانب المحاسبية لتعديل عقد الشركة.
- خطوات العمل المتعلقة بفتح الإعتمادات المستندية /إستيراد.

مواضيع التي طرحت في العدد الخامس عشر
- علاقة المحاسبة بفروع المعرفة الأخرى.
- أنظمة التكاليف الحديثة في بيئة التصنيع المتطورة.
- إقتصاد بلا بطالة ومنهجية إقتصادية إسلامية.
- مفاهيم أساسية لنظم المعلومات.
- مفاهيم الاصول طويلة الأجل طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

مواضيع التي طرحت في العدد السادس عشر
- الإحتياطي.
- الأصول طويلة الأجل طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
- قائمة المركز المالي والميزانية.
- دور المحاسب في زيادة فاعلية القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.

مواضيع التي طرحت في العدد السابع عشر
- المـــيزانية.
- الفرق بين الإعتمادت المستندية وخطابات الضمان.
- دور المحاسب في زيادة فاعلية القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ٢.
- مفاهيم أساسية لنظم المعلومات.
- مفاهيم الأصول طويلة الأجل طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
- أخطاء لغوية محاسبية.

مواضيع التي طرحت في العدد الثامن عشر
- حساب العملاء (المدينين).
- المصروفات.
- تخطيط تشكيلة المنتجات.
- القوائم المالية كأحد مخرجات النظام المحاسبي الفلسفة والإعداد.
- دور المحاسب في زيادة فاعلية القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ٣.

لتحميل أعداد مجلة المحاسب العربي

العدد الأول
http://a٧lashare.com/download/١٧٨٢a٧٦a٨٦.html
العدد الثاني
http://a7lashare.com/download/3e89b884a5.html
العدد الثالث
http://a7lashare.com/download/f1439f55e8.html
العدد الرابع
http://a7lashare.com/download/6a98751355.html
العدد الخامس
http://a7lashare.com/download/0d9c98bc3c.html
العدد السادس
http://a7lashare.com/download/d3eab5f3d0.html
العدد السابع
http://a7lashare.com/download/77040ff9c9.html
العدد الثامن
http://a7lashare.com/download/22d4db438d.html
العدد التاسع
http://a7lashare.com/download/8ca797d3db.html
العدد العاشر
http://a7lashare.com/download/f38ddd0eae.html
العدد الحادي عشر
http://a7lashare.com/download/790c604c9f.html
العدد الثاني عشر
http://a7lashare.com/download/70769c26f6.html
العدد الثالث عشر
http://a7lashare.com/download/3d47504c8d.html
العدد الرابع عشر
http://a7lashare.com/download/14847c6ba6.html
العدد الخامس عشر
http://a7lashare.com/download/1fc75a8860.html
العدد السادس عشر
http://a7lashare.com/download/22c809d40d.html
العدد السابع عشر
http://a7lashare.com/download/e58ccb475d.html
العدد الثامن عشر
http://a٧lashare.com/download/a٣dee٧ff٤٧.html

المحاسبة في شركات المحاصة

بقلم / وائـل مـــراد

ما هي شركات المحاصة

شركات المحاصة عبارة عن عقدين شخصين أو اكثر يترتب عليه نشؤ شركة مستترة ، للقيام بعمل تجاري واحد أو اكثر يقوم به احد الشركاء بأسمة الخاص على ان تقسم الارباح والخسائر بينة وبين بقية الشركاء .

خصائص شركات المحاصة

تتميز شركات المحاصة بمجموعة من الخصائص هي

١-شركات اشخاص

تقوم على الإعتبار الشخصي والثقة بين الشركاء وفي حال وفاة أحدهم او انسحاب أو تعسر أو الحجز على أي من الشركاء يترتب عليه إنقضاؤة ما لم ينص القانون على خلاف ذلك ، كما انه لا يجوز تداول حصة الشريك أو تنازلة منها للغير دون موافقة كل الشركاء أو غالبيتهم حسب نصوص العقد .

٢-شركات مستترة

يتفق الشركاء على عدم إظهارها للغير ، لوجود الشركة قاصر على الشركاء وحدهم ، ويتعامل المدير بإسمة وليس بإسم الشركة ويتحمل أي نتائج تتعلق بتصرفاتة تجاه الغير .

٣-انعدام الشخصية المعنوية

- لا يخضع هذا النوع من الشركات إلى النشر أو التسجيل التجاري او سجل الشركات ولا تتمتع بشخصية قانونية تميزها عن اشخاص الشركاء فيها .
- وكذلك لا توجد لها ذمة مالية مستقلة .
- ليس لها وطن او مركز للادارة .
- لا تخضع لاجراءات التصفية أو شهر الإفلاس.

وفي حال علم الغير بوجود شركة زال عنها صفة الاستثمار واصبح الشركاء مسئولين عن ديون الشركة .

٤-تتمتع الشركاء بحرية بحرية واسعة في التعاقد

للشركاء حرية واسعة في الإتفاق على طريقة تشغيل الشركة ونشاطها وعلى تحديد الغرض منها ، مع مراعاة القواعد القانونية العامة في قانون الشركاء

ما هي شروط قيام شركات المحاصة

هناك نوعين من الشروط يجب توافرها لقام شركات المحاصة

* الشرط الاول :- الشروط الموضوعية
* الشرط الثاني :- الشروط الشكلية

الشرط الاول :- الشروط الموضوعية

يلزم لقيام تلك الشركات توافر الاركان الموضوعية العامة وهي الرضا والمحل والسبب والأهلية ، كما يجب توافر الاركان الموضوعية الخاصة

مثل

١-تعدد الشركاء

يجب أن لا يقل عدد الشركاء عن إثنين ويمكن أن يكون الشركاء أشخاص طبيعين او معنويين ، ويجوز أن تقوم الشركة بين الزوج وزوجته فقط.

٢-الحصص

يجب ان يقوم كل شريك بتقديم حصتة حتى وإن لم يكن لشركة المحاصة راس مال خاص بها . وإذا تعلق الامر بخصوص النقدية فغن المبالغ المقدمة تكون مع المدير لاجل إحتياجات وانشطة الشركة ، اما في حال كانت الحصة المقدمة عينية فإن المال المقدم لا يمكن أن يصبح ملكا للشركة ، لانة ليس لها شخصية معنوية أو ذمة مالية ، لذلك يجب البحث عن من يكون مالك للحصص النقدية او العينية التي يقدمها الشركاء ، والاصل انه ما لم ينظم عقد الشركة ملكية الحصص ، يفترض أن يكون كل شريك مالك لحصتة .

توزيع الارباح والخسائر

تتمتع بحرية واسعة في تنظيم كيفية توزيع الارباح والخسائر فيما بينهم حسب ما ينص قانون الشركة بينهم اما في حال لم ينص القانون على ذلك فإنة من الملائم أن يتم توزيع الأرباح او المشاركة في الخسائر بنسبة حصص الشركاء.

الشرط الثاني :- الشروط الشكلية

لا يشترط لصحة شركة المحاصة أن يكون عقدها مكتوباً ، كما لا يجوز إتباع نفس إجراءات الشهر كما هو الحال في الشركات الأخرى ، وذلك لان الشركة مستترة ومنعدمة كشخص قانوني ولا يلزم إعلامها للغير ،

اما في حال كتابة العقد وشهرة فقدت الشركة صفاتها كشركة محاصة ومع ذلك يفضل كتابة عقدين للشركاء بدلا من الإتفاقات الشفهية .

إدارة شركة المحاصة

يتفق الشركاء على إدراة الشركة بأحد الأشكال التالية

* إذا لم يتفق الشركاء على تعيين مدير لشركة المحاصة سواء في عقد الشركة أو عقد لاحق ، كان من حق كل شريك أن يقوم بالإدارة أي يتعامل مع الغير بإسمة الخاص وهنا يلتزم الشريك امام الغير بالنتائج التي تعاقد معهم عليها .

* إختيار الشركاء مديرا للشركة من بينهم ، وهنا لا يعتبر مدير مثلاً قانونيا للشركة لانها لا تتمتع بالشخصية المعنوية واما يقوم بالتعاقد بسمة الخاص ويكون وحدة المسئول شخصيا امام الغير ، كما يسأل المدير أمام الشركاء عن تصرفاتة حيث أن الشركاء لهم حق مناقشتة عن أعمال إدارتة.

من كتاب / المحاسبة في شركات الأشخاص للدكتور صفا محمود السيد

في العدد القادم سنتكلم بإذن الله عن الجانب المحاسبي لشركات المحاصة

إلى اللقاء في اعداد قادمة بإذن الله

وائـل مـــراد

المـــدير العـــام

تصحيح الأخطاء
Correction Of errors

من كتاب أساسيات المحاسبة المالية
أ.أسماعيل علي عباس

وفقاً للمادة ٢٦ للقانون التجاري للكويت على التاجي أن يمسك الدفاتر التجارية التي تستلزمها طبيعة تجارتة وأهميتها .....الخ ، وحدد أيضا ً يجب على التاجر أن يمسك كحد أدنى دفتر اليومية الأصلي دفتر الجرد ، فالدفاتر التجارية (المحاسبية) لها أهمية خاصة في الإثبات وتقضي الشروط الموضوعية التي وضعها القانون التجاري أمام القضاء لبيان حقيقة أرباح المنشأة ومركزها المالي وبيان ما له وما علية للغير ، لذلك شدد القانون إخضاع الدفاتر التجارية المحاسبية لإجراءات شكلية وشروط موضوعية قصد بها ضمان إنتظام الدفاتر وعدم التشكيك فيها حتى تؤدي وظيفتها .

القانون التجاري من المادة ٣٠ وضع قواعد تنظيم هذه الدفاتر ومنها يجب أن تكون الدفاتر التجارية خالية من أي فراغ أو كتابة في الحواشي أو كشط أو تحشير فيما دون بها ..... الخ وقد سبق أن إستعرضنا لأنواع الأخطاء واينا أنة مهما كان ماسك الدفاتر حريصا ً فإنة لابد من حدوث بعض الأخطاء نتيجة للعامل الإنساني فكيف يتم إذن تصحيح الأخطاء ؟

من الظاهر أنة لا يمكن تصحيح هذه الاخطاء بالشطب أو الكتابة على الحواشي أو بالكتابة بين الأسطر لان ذلك يؤدي إلى تشوية قيمة الدفاتر كوسيلة للإثبات أمام القضاء فالقانون يشترط أن تكون الدفاتر منتظمة لكي تكون في حجة للإثبات للإثبات أمام القضاء ولذلك يجب عدم الغلتجاء إلى الشطب أو غيرة لتصحيح الأخطاء فإذا أراد ماسك الدفاتر او المدقق تصحيح الأخطاء فيجب أن يتم ذلك عن طريق عمل قيود تصحيح في اليومية .

ففي حالة إكتشاف المحاسب أو المدقق خطأ في الدفاتر والسجلات فعلية أولا ً أن يقرر ما إذا كان ذلك الخطأ يستلزم تصحيحا ً لأنة ليس من الضروري تصحيح جميع الأخطاء التي يتم إكتشافها . فقد لا يستدعي الامر من حيث طبيعة الخطأ أو اهمية النسبية وضرورة تصحيحة وهذا امر يرجع إلى تقدير المحاسب أو المدقق وخبرتهما المهنية ، إذا كان الخطأ ذا أهمية نسبية أي أنة لا تأثير على المركز المالي للمنشأة نتيجة أعمالها فلا بد عندها من إجرا التصحيح اللازم وفقا ً للمبادئ المحاسبية السليمة وتقسم الأخطاء من هذه الجهة إلى مجموعتين :-

١- الأخطاء التي تؤثر على أرصدة حسابات دفتر الإستاذ

يتم تصحيح أخطاء هذه المجموعة بإجراء قيد يومية مصحوبا ً بالشرح الكافي لطبيعة القيد وسبب إجراءة كما يجب أن يؤدي القيد الجديد إلى تصحيح الخطأ الموجود فعلا ً في الدفاتر والسجلات وطرق التصحيح هنا إثنتان :

أ) الطريقة المطولة : وتتلخص في إلغاء القيد الخطأ بقيد عكسي ثم إثبات العملية بوضعها الصحيح في قيد جديد بعد ذلك .

أ) الطريقة المختصرة : تتلخص في أن يتم التصحيح في قيد واحد عن طريق إلغاء الجاني الخطأ دون إلغاء القيد كلة زهذا القيد ناتج عن دمج قيدي الإلغاء والإثبات إذا ما إتبعنا الطريقة الأولى .

٢-الأخطاء التي تؤثر بعد ولن يكون لها أثر على الأرصدة

هذه المجموعة من الأخطاء التي لم تؤثر بعد على أرصدة الحسابات التي في دفتر الإستاذ فيكتفي بتعديل الأرقام في دفتر القيود اليومية إذا كان مجموعها خطأ أو في كشوف الجرد إذا كانت بعض عملياتها الحسابية غير صحيحة والسبب في هذا عائد إلى أن هذه الأخطاء لم تقيد بعد في حسابات دفتر الإستاذ .

ويرى البعض أن طريقة التصحيح التي يجب إتباعها تعتمد على السجل الذي حدث الخطأ فية ، فإذا حدث الخطأ في دفتر الإستاذ أو دفتر إحصائي يمكن التصحيح عندها بشطب الخطأ وإثبات التصحيح مع توقيع الشخص المسئول الذي قام بهذه العملية حيث لا تعتبر هذه الدفاتر قانونية أي أن المشروع لم ينص على وجوب توافر شروط معينة لإمساكها أما إذا حدث الخطأ في دفتر اليومية فيجب عندها إجراء التصحيح بقيود محاسبية في دفتر القيود اليومية لأن القانون التجاري إشترط عدم الشطب أو المحو فية حتى لا يفقد قيمتة القانونية والفنية أيضاً . ويتم التصحيح هنا بإحدى الطريقتين اللتين مر ذكرهما .

تصحيح أخطاء الحذف

١- عدم إثبات عملية مالية بكاملها ، ويتم تصحيح مثل هذا الخطأ بإثبات القيد الخاص بالعملية التي يتم إثباتة بسهواً أو عمداً .
٢- عدم ترحيل قيد بكاملة إلى دفتر الإستاذ ، ويتم تصحيح مثل هذا الخطأ بالقيام بعملية الترحيل كاملة .

تصحيح الأخطاء الإرتكابية

١- الأخطاء في إثبات مبالغ العملية في طرفي القيد في اليومية والإستاذ ويتم التصحيح مثل هذا الخطأ بإحدى الطريقتين المطولة والمختصرة :-
مثال :-
في ٣-٥ باعت المنشأة بضاعة بمبلغ ٦٤٠ على منشأة الشعب على الحساب

قيد اليومية سجل كالتالي :-

٤٦٠ حـ / المدينين (الشعب)
٤٦٠ حـ / المبيعات
بيع بضاعة على الحساب

في ١-٦ تم إكتشاف الخطأ فيتم التصحيح بالخطوات التالية :

١-الطريقة المطولة

• إثبات القيد الخطأ

٤٦٠ حـ / المبيعات
٤٦٠ حـ / المدينين (الشعب)
إلغاء القيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٣-٥

• إثبات القيد الصحيح

٦٤٠ حـ / المدينين (الشعب)
٦٤٠ حـ / المبيعات
إثبات القيد الصحيح للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٣-٥

٢-الطريقة المختصرة :إثبات الفرق بين المبلغ الصحيح والمبلغ الخطأ الوراد في الدفاتر

١٨٠ حـ / المدينين (الشعب)
١٨٠ حـ / المبيعات
إثبات القيد الصحيح لقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٣-٥

ب) الخطأ في إثبات مبلغ العملية في طرف واحد من قيد اليومية والإستاذ ويتم التصحيح هنا بالطريقة المطولة فقط لتعذر خروج قيد واحد ناتج عن دمج قيدي الإلعاء والإثبات

مثال :- في ٢٧-٦ إشترت المنشأة أثاث بمبلغ ٤٣٠ نقداً

٣٤٠ حـ / الأثاث
٤٣٠ حـ / الصندوق
شراء أثاث نقداً

في ٣٠-٦ تم إكتشاف الخطأ فيتم تصحيح الخطأ بالخطوات التالية
• إلغاء القيد الخطأ

٤٣٠ حـ / الصندوق
٣٤٠ حـ / الأثاث
إلغاء للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٢٧-٦

• إثبات القيد الصحيح

٤٣٠ حـ / الأثاث
٤٣٠ حـ / الصندوق
إثبات القيد الصحيح للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٢٧-٦

تصحيح الأخطاء الفنية
وهذه الأخطاء تنشأ نتيجة التحليل غير السليم للعمليات المالية وفقاً للمبادى المحاسبية المتعارف عليها .
مثال :-
في ٢٨-٦ إشترت المنشأة أثاث بمبلغ ١٤٠٠ نقداً .

قيد اليومية سجل بالخطأ كالتالي :-

١٤٠٠ حـ / المشتريات
١٤٠٠ حـ / الصندوق
شراء اثاث نقداً
في ١-٧ تم إكتشاف الخطأ فيتم تصحيح الخطأ بالخطوات التالية :

١-الطريقة المطولة
• إلغاء القيد الخطأ

١٤٠٠ حـ / الصندوق
١٤٠٠ حـ / المشتريات
إلغاء للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٢٨-٦

• إثبات القيد الصحيح

١٤٠٠ حـ / الإثاث
١٤٠٠ حـ / الصندوق
تصحيح القيد المسجل بتاريخ ٢٨-٦

٢-الطريقة المخصرة
إثبات حساب الأثاث مدين ١٤٠٠ وإلغاء حـ / المشتريات

١٤٠٠ حـ / الإثاث
١٤٠٠ حـ / المشتريات
تصحيح القيد المسجل بتاريخ ٢٨-٦

تصحيح الأخطاء المتكافئة (المعوضة)

كما أشرنا سابقاً الخطأ المتكافئ هو خطأ في حساب معين ويقابلة ويعوضة خطأ مماثل في حساب أخر بحيث لا يتأثر توازن ميزان المراجعة مما يجعل إكتشافها صعباً يعجز المحاسب أو المدقق في عن إكتشافه من غير ان يبذل عناية تامة في مراجعة المستندات والعمليات الحسابية

مثال :-
نفترض في ١-٨ باعت المنشأة بضاعة بمبلغ ٧٩ نقداً

قيد اليومية سجل بالخطأ كالتالي :-
٧٩ حـ / الصندوق
٩٧ حـ / المبيعات
بيع بضاعة نقداً

الملاحظة بالرقام يوجد خطأ وهو مبلغ زائد ١٨ في خانة الدائن (حـ / المبيعات)

-في ٣-٨ إشترت المنشأة بضاعة بمبلغ ٣٥ نقداً

٣٥ حـ / المشتريات
٥٣ حـ / الصندوق
بيع بضاعة نقداً

الملاحظ بالأرقام يوجد خطأ وهو مبلغ زائد ١٨ في خانة المدين حـ / المشتريات)

الحل
الواضح أن الخطأ بالزيادة في الجانب المدين حـ / المشتريات يعوضة الخطأ بالزيادة في بالمقدار نفسة في الجانب الدائن حـ / المبيعات ولتصحيح هين الخطأين عند إكتشافهما في ١٢-٨ يجب إلغاء القيد الخطأ وإثبات العملية من جديد بقيد صحيح على النحو التالي

٢-الطريقة المطولة :
- تصحيح قيد المبيعات
• إلغاء القيد الخطأ
٩٧ حـ / المبيعات
٧٩ حـ / الصندوق
إلغاء للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ١-٨

• إثبات القيد الصحيح

٧٩ حـ / الصندوق
٧٩ حـ / المبيعات
تصحيح للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ١-٨

-تصحيح قيد المشتريات
• إلغاء القيد الخطأ
٣٥ حـ / الصندوق
٥٣ حـ / المشتريات
إلغاء للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٣-٨
إثبات القيد الصحيح
٣٥ حـ / المشتريات
٣٥ حـ / الصندوق
تصحيح للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٣-٨

٣-الطريقة المختصرة

١٨ حـ / المبيعات
١٨ حـ / المشتريات
تصحيح للقيد المسجل بالخطأ بتاريخ ٣-٨ و ١-٨

تصحيح الأخطاء في دفتر الإستاذ
معم الأخطاء في دفتر الإستاذ لا يمكن تصحيحها بقيود في دفتر القيود اليومية لأنها في حساب واحد والطريق الوحيد هو شطب الأرقام أو القيود المرحلة بالخطأ ، وعملية الشطب يسمح بها القانون لان دفتر الإستاذ لا يعتبر دفتر قانوني بل هو من الدفاتر العرفية ، وما دام أن دفتر القيود اليومية سليم فلا مانع من تصحيح أخطاء دفتر الإستاذ بالشطب

-أخطاء الترحيل
تتمثل هذه الأخطاء في جميع أنواع الأخطاء التي تحدثت عند ترحيل العمليات المالية من دفتر القيود اليومية إلى دفتر الإستاذ ، وقد لا تؤثر على توازن ميزان المراجعة .
وتصحيح أطاء الترحيل أسهل من تصحيح أخطاء التسجيل حيث يجوز شطب الأخطاء فيها وتصحيح الخطأ .

المحاسب
العربي
Arabic Accontant